بسم اللّه الرحمن الرحيم

بحث بعنوان

الواسطة والمحسوبية في الورقة النقاشية السادسة

لجلالة الملك عبد اللّه الثاني بن الحسين

وأثرها على السلوك

إعداد

الدكتور / محمد علي احمد الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن سار على نهجه بإحسان إلى يوم الدين.

فإن الله تعالى خلق خلقه ونظَّم لهم حياتهم بما يحفظ لكل ذي حق حقه، وأمر بالعدل، وجعل العدل هو ميزان الدنيا والآخرة، فلا جور ولا حَيْف، قال تعالى :(فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) [سورة الزلزلة أية: ٧- ٨] والله سبحانه وتعالى أمر عباده بالعدل فيما بينهم من أحكام وأقضية، قال تعالى: (إِنّ اللّه يَأْمُر بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاء وَالْمُنْكَر وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلّكُمْ تَذَكّرُونَ)[سورة النحل أية: ٩٠]، وحرم الظلم على نفسه نهى عنه فقال في الحديث القدسي: (ياعبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا)[1].

ومن أنواع الظلم التي عرفتها المجتمعات الإنسانية منذ القدم ظاهرة الواسطة، فلم تسلم منها المجتمعات القوية ولا الضعيفة ولا الغنية ولا الفقيرة ولا المتعلمة ولا الأمّية، وظل ظهورها مرتبطا برغبة الإنسان وحاجته لمن يحميه ويسهّل له ويؤمّن متطلباته واحتياجاته الخاصة، وظلّت واحدة من مكونات ثقافة الشعوب التي يذلّل من خلالها الكثير من العقبات والمصاعب التي تمنعه من الوصول إلى مبتغاه ومراده، وبالرغم من تأثيرها السلبي على المجتمع لأن فيها تحصيلا وإعطاء شيء لشخص ليس له حق فيه، وعلى ما تلحقه من أضرار في بنية المجتمع الأخلاقي، كشيوع الإحباط، وهضم حقوق الآخرين، وقهر العباد، خاصة المبدعين منهم، لأنها تتجاوز القدرات، والكفاءات، وترتبط بتبعيّات الفساد، كونها تساهم في اغتصاب حق، وفيها إفساد كبير وبيّن للحق والضمير، وفيها ضياع للعدل والمساواة، وإهدار لحقوق الإنسان، ولأنها تقتل روح الإنتاج في الفرد وتقلّل من شأن مفردات هامة في ضمير ووعي الإنسان كالولاء، والانتماء، والتجاوز على حقوق الآخرين، بالرغم من كل ذلك، فما زالت الواسطة تقتحم

---

[1] صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم، حديث رقم(٢٥٧٧) .

مجتمعاتنا، وتضع الرجل غير المناسب في مكان مناسب، وفي ظل تطلعاتنا لدولة مدنية عصرية أساسها العدل ويسودها القانون، كان لا بد من بيان رأي الإسلام في هذه الأفة الخطيرة والتي تناولها جلال الملك عبد الله الثاني بن الحسين حفظه الله في الورقة النقاشية السادسة، وبين خطرها ونتاجها.

سيحاول الباحث من خلال هذه الورقة البحثية المتواضعة أن يتناول موضوع الواسطة وموقف الإسلام منه، وذلك للوقوف على أحد محتويات الورقة النقاشية السادسة التي كتبها جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين حفظه الله ورعاه . حيث جاءت تتويجا للأوراق الخمس الأولى التي حملت في ثناياها الكثير من المفاهيم والمفردات والقيم والمضامين السياسية والاجتماعية والرسائل متضمنة ملامح الرؤية الاصلاحية للملك.

تمهيد

كانت الورقة النقاشية السادسة لجلالة الملك عبد الله الثاني بالغة الوضوح في معالجة وذكر الضرر الذي تلحقه الولاءات الفردية بالوطن، وأنه لا مفر من إيجاد جيل يحمي القانون وسيادته بعيداً عن الولاءات الفردية. بالإضافة إلى أنها شخصت التحديات اليومية للمجتمع الأردني وعبرت عن نبض الشعب الأردني. حيث اتسمت بالشمولية مبينة النهج الملكي الذي يسعى لمعالجة كافة الاهتمامات المجتمعية والعدالة الاجتماعية بين المواطنين على أساس تكافؤ الفرص والمساواة بينهم تحت مظلة القانون، وإن أحد معوقات ذلك الواسطة والمحسوبية وتأثيرها السلبي على مبدأ العدالة والمساواة والشفافية وبالتالي على مفهوم سيادة القانون ودولة المؤسسات.

المبحث الأول

معنى الواسطة

المطلب الأول

معنى الواسطة في اللغة

مشتقة من الفعل (و س ط)، والوسط من كل شيء أعدله، ومنه قوله تعالى: (وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) [سورة البقرة: أية١٤٣]

والواسطة وهي العلة، ويقال: هو الواسطة بينهما أي: الوسيط، وهي التوصية فيقال: وصل إلى مركزه بالواسطة وهي طلب معروف بواسطة صديق والوسيط هو من يتوسط شفيعا [١]. الواسطة هي الشفاعة، والوسيط المتوسط بين المتخاصمين[٢].

المطلب الثاني :معنى الواسطة في الاصطلاح

---

[١]عطية ،جرجي شاهين ، قاموس المعتمد ، دار صادر ، بيروت،ط٦، ٢٠٠٨ص٧٧٨.

[٢] مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر،٢٠٠٤، ج٢،ص١٠٣١.

تُعَرّف الواسطة بأنها "طلب العون والمساعدة من شخص ذي نفوذ وحظوة لدى من بيده القرار لتحقيق مصلحة معينة لشخصٍ لا يستطيع تحقيقها بمفرده"[١].

وهي أيضا طلب العون والمساعدة في إنجاز شيء يقوم به إنسان ذو نفوذ لأي ممن بيده قرار العون والمساعدة على تحقيق المطلوب لإنسان لا يستطيع أن يحقق مطلبه بجهود ذاتية[٢].

وقد عرفها قانون هيئة مكافحة الفساد رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٦ المادة (٥) بما نصه "يعتبر فساداً لغايات هذا القانون ما يلي: ط. قبول الواسطة والمحسوبية التي تلغي حقاً أو تحق باطلاً".

ومما سبق يتبين أن الواسطة تتعلق بقبول من قبل الموظف العام لرجاء أو توصية مبنية على مخالفة للقانون، يؤديه الغير إلى صاحب الحاجة، مخلا بذلك بأداء واجباته الوظيفية مما يؤدي إلى سلب حق أو إحقاق باطل وبالنتيجة هدر المال العام.

والواسطة أسوأ وأخطر أنواع الفساد، كونه فعل جرمي غير مرئي ولا ملموس، وليس من السهل إثباته بأدلة، وتعد أحد أشكال الفساد الإداري بل أكثره انتشارا.

إن الحكمة والعلة من وراء تجريم الواسطة ما كان إلا لتعزيز الحماية القانونية للحقوق التي أرساها القانون للمواطن التي تكون فيها الحماية الجنائية للحق غير كافية، وإسباغ الحماية القانونية اللازمة للحقوق التي لم تكن محاطة بالحماية في ظل التشريعات التقليدية، والحفاظ على سمعة ونزاهة الوظيفة لاسيما العامة منها، وتعزيز مبدأ العدالة والحيادية والمساواة وتكافؤ الفرص، ونجد أن ما حدا بالمشّرع الأردني لتجريم الواسطة،هو استجابة لمتطلبات الرقي والتحضر التي يسعى مجتمعنا لتحقيقها، من أجل الوصول إلى مصاف الدول المتقدمة، من خلال تدخل القانون للمساهمة في تصحيح ثقافة الواسطة الخاطئة والتي أصبحت موروثة وراسخة إلي حد كبير في مجتمعنا [٣].

---

[١]/٠/٥٥١١٦ http://www.alukah.net/publications_competitions/ تاريخ الدخول١٦/١/٢٠١٦

[٢]الخريجي، كمال، ظاهرة انحلال الصفوة ، القاهرة، دار الخيال،٢٠٠١، ص١٢.

[٣]الرقاد، مشعل محمد والكساسبة، فهد يوسف، جريمة قبول الواسطة في التشريع الأردني وإشكالية التطبيق(دراسة مقارنة)، مجلة دراسات ، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية ، المجلّد٤٣، العدد١ ،٢٠١٦، ص١٠١.

المبحث الثاني

موقف الإسلام من الواسطة

إن بذل النفع للناس من الأهمية بمكان في الإسلام، فهو من أحب الأعمال إلى الله؛ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ وَأَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :" أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، وَلأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ شَهْرًا، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَتَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ ، مَلأَ اللَّهُ قَلْبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِضًا، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى يُثْبِتَهَا، أَثْبَتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ تَزُولُ الأَقْدَامُ "[1] . وجعل الإسلام ما يقدمه المسلم من نفع للغير يعود على نفسه في الدنيا والآخرة، فالتوفيق والبركة والنماء في الدنيا، وبالأجر الجزيل والنعيم المقيم في الآخرة[2].

يقول الله تعالى: "وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلأنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاء وَجْهِ اللّهِ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ" .[البقرة:٢٧٢]

يعبر الإسلام عن الواسطة بمصطلح الشفاعة بنوعيها الحسنة والسيئة، وسيحاول الباحث في هذا المبحث معرفة موقف الإسلام من الشفاعة وحكمها والوقوف على معناها اللغوي والاصطلاحي.

---

[1] صححه الألباني الأحاديث الصحيحة رقم (٩٠٦).

[2] الصوفي، حمدان عبد الله و الطهراوي، جميل حسن، مفهوم نفع الآخرين في الإسلام ومدى تمثله لدى طلبة الجامعة الإسلامية بغزة، مجلة جامعة النجاح للأبحاث : العلوم الإنسانية: مج. ٢٣، ع.٤، ٢٠٠٩،ص١٣.

المطلب الأول

معنى الشفاعة في اللغة

مشتقة من الشفع الذي هو غير الوتر يقال: شفع الشيء؛ ضم مثله إليه فجعل الوتر شفعا"[1] .

المطلب الثاني

معنى الشفاعة في الشرع

هي التوسط للغير بجلب خير له أو دفع شر عنه. يقول ابن الأثير في تعريف الشفاعة: " هي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم بينهم[2].

ويرى الباحث أن الشفاعة هي : التوسط، لقضاء حاجة الغير، في أمر مستحسن، أو مستقبح شرعاً.

شرح التعريف: التوسط: المراد بها الشفاعة، وهذا اللفظ من مترادفات الشفاعة. لقضاء حاجة الغير: سواء كان هذا الغير مسلماً أم كافراً، قريباً أم بعيداً، لعموم الأمر بالشفاعة. في أمرٍ مستحسن: المراد هنا الشفاعة الحسنة، لأن ضابطها أن تكون فيما استحسنه الشرع. أو مستقبح: والمراد هنا الشفاعة السيئة، لأن ضابطها أن تكون فيما استقبحه الشرع .

---

[1] الفيروز أبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، باب العين، فصل الشين، ص٩٤٧.

[2] الجزري ، أبو السعادات المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩، ج٥،ص٤٨٥.

المطلب الثالث

الأدلة على الشفاعة

١ـ قوله تعالى: (مَّن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا) [سورة النساء، أية: ٨٥].

٢.عن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال:" اشفعوا تؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما أحب"[١].

٢ــ عن عائشة رضي الله عنها قالت: " أن قريشاً أهمهم شأن المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يجترئ إلا أسامة ابن زيد ، حب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلمه أسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتشفع في حد من حدود الله؟ وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" [٢].

والذي يعنينا في هذا البحث هو الشفاعة السيئة لتوافقها بالمعنى مع الواسطة حيث أصبحت كلمة "واسطة" في المجتمع تعني الظلم والجَور، وأخذ حقوق الآخرين، وقد انتشرت في مجتمعاتنا حتى أصبحت من المظاهر التي نراها في كل مكان، وثقافة تربى عليها أجيال منا [٣].

ويمكن تعريف الشفاعة السيئة بما يلي "هي ما كانت خلاف الحسنة، بأن كانت في أمر غير مشروع، فهي شفاعة لا يقصد بها وجه

---

[١]البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب التحريض على الصدقة، حديث ١٤١٢ ٥٢/٤، وأخرجه مسلم، كتاب البر والصلة ، باب استحباب الشفاعة في ما ليس بحرام ، حديث ٦٦٣٤ ١٥٢/١٦.

[٢]البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب حد السرقة، حديث ٦٧٨٨ ٨٧/١٢ ، ومسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره ، حديث ٤٣٦٤ ١٥٥/١١.

[٣]المبلغ، عيس بن درزي، الوساطة والرشوة أحكامهما وأخطارهما، تقديم سليمان بن عامر، دار الأندلس، حائل-السعودية، ص٩.

الله، ولا يراعى فيها حق المسلم، أو تكون في حد من حدود الله ، أو تجلب ضرراً على مسلم، أو تكون سبباً في ظلم، أو إظهاراً لمنكر ، أو أخذ عليها أجراً "[1].

ضوابط الشفاعة السيئة: فالشفاعة السيئة هي: كل شفاعة لدرء حد من حدود الله بعد بلوغه السلطان، أو لارتكاب معصية من معاصي الله، أو لهضم حق من حقوق الناس، دون أن يكون ذلك على سبيل العفو أو المسامحة، من صاحب الحق نفسه[2].

فالضابط العام للشفاعة السيئة هو: أن تكون فيما نهى الشارع عنه.

---

[1] القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد، محاسن التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١٩٩٧،١، ص ٩١.

[2] الميداني، عبدالحميد ، الأخلاق الإسلامية وأسسها، دار العلم، بيروت، ج٢، ص٦٦.

المطلب الرابع

صور الواسطة (الشفاعة السيئة) في الإسلام[1]

١- الشفاعة في حد من حدود الله : وتسمى الشفاعة المانعة[2] فعن ابن عمر، رضي الله عنه قال: " سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول :"من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله، ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال"[3] .

٢- وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"يا أسامة أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاختطب فقال :إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" [4].

٣- الشفاعة لظلم مسلم أو اقتطاع حق من حقوقه: ومن صور الشفاعة السيئة أن يترتب عليها ظلم مسلم، أو اقتطاع حق من حقوقه، فعن أبي أمامة بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من اقتطع حق اِمرئ

---

(١)الرعوجي، إبراهيم بن صالح، التدابير الوقائية في جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض- السعودية٢٠٠٣، ص٤٠ .

(٢)الألباني، محمد ناصر، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف، الرياض-السعودية،ط١،٢٠٠٠، ص٥٩٦.

(٣)سنن أبي دواد ، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها. حديث ٣٥٩٧ ١٢٨/٢ وأحمد في مسنده ٣٥٧٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الوكالة ، باب إثم من خاصم أو أعان في خصومةٍ باطلة ١١٥٢٥ ٤٦٤/٨.

(٤)أخرجه البخاري ، كتاب الحدود ، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع ، حديث رقم ٦٦٤٠ ١٣٠/١٤ ومسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره. والنهي عن الشفاعة في الحدود رقم ١٦٨٨ ١٥٥/١١.

مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة فقال رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ فقال: وإن كان قضيباً من أراك" [1].

٤- الشفاعة لتولية القريب، مع علمه أن غيره أولى وأحق منه. فيسلب الحق من مستحقه ويهبه لقريبه بشفاعته، فهذا النوع من الشفاعة لا يجوز ودليله ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:"من استعمل رجلاً من عصابة، وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه، فقد خان الله، وخان رسوله، وخان المؤمنين"[2].

٥- الشفاعة لظلم مسلم أو اقتطاع حق من حقوقه: ومن صور الشفاعة السيئة أن يترتب عليها ظلم مسلم، أو اقتطاع حق من حقوقه، فعن أبي أمامة بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من اقتطع حق اِمرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة فقال رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ فقال: وإن كان قضيباً من أراك"[3].

---

(١)رواه مسلم، كتاب الإيمان ، باب وعيد من أقتطع حق مسلم بيمين فاجرة، حديث رقم ٣١٢/٣١٠١٢.

(٢)رواه الحاكم في المستدرك ١٠٤/٤ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي .

(٣)رواه مسلم، كتاب الإيمان ، باب وعيد من أقتطع حق مسلم بيمين فاجرة، حديث رقم ٣١٢/٣١٠١٢.

المبحث الثالث

حكم الواسطة (الشفاعة السيئة) في الإسلام

اتفق الفقهاء على تحريم الشفاعة السيئة (الواسطة) [١].

ولذلك أدلة منها:

١- قوله تعالى: (مَّن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا) [سورة النساء، أية: ٨٥].

الشاهد : قوله سبحانه: (وَمَن يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا).

وجه الاستشهاد : أن الله رتب على هذه الشفاعة كفلاً من الإثم، والإثم لا يكون إلا في أمر حرمه الشارع، فتكون هذه الشفاعة محرمة[٢].

٢- عن عائشة رضي الله عنها- قالت : " إن قريشاً أهمهم شأن المخزومية التي سرقت فقالوا: ومن يجترئ إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة فقال رسول الله صلى

---

[١]ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي، شرح فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤،ج٧،ص٥٥٢ .

المالكي، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي ، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣ ،٢٠٠٣،ج١،ص٣٦٤ .

النووي، محي الدين يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (صحيح مسلم بشرح النووي)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢،١٩٧٢، ج٦١،ص٧٧١. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١،١٩٩٩،ج٦١ ص،٨٨٢.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية،١٩٩٥،ج٨٢،ص٣٠٣

[٢]القرطبي، أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن الكريم، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢،١٩٦٤، ج٥، ص٢٩٥، الطبري، محمد بن جرير بن، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص١، ٢٠٠٠، ج٨،ص٥٨١.

الله عليه وسلم : "أتشفع في حد من حدود الله؟ وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"[١].

وجه الدلالة: عدم قبول النبي صلى الله عليه وسلم شفاعة زيد رضي الله عنه وإنكاره عليه, وبيان حرمة ذلك على الملأ, كل ذلك يدل على حرمة هذه الشفاعة, وعظم إثم صاحبها.

٣- عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " من حالت شفاعته دون حد من حدود الله ، فهو مضاد لله في أمره" [٢] .

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل من حال دون حد, مضاداً لله في أمره, مما يدل على أن الشفاعة في الحدود بعد بلوغها السلطان, وثبوت سببها, من الكبائر المحرمة, المتوعد عليها في الدنيا والآخرة.

وأيضا كان لدائرة الإفتاء الأردني رأي في ذلك حيث جاء ما نصه " الشفاعة الحسنة: هي التي يتوصل بها المسلم إلى أخذ حقه الذي لا ينازعه فيه أحد، ويكون أهلا لذلك الحق، يملك جميع الكفاءات التي ترشحه إليه، بشهادة أهل الخبرة والاختصاص.

وأما الشفاعة السيئة: فهي التي يتوصل بها إلى أخذ حقوق الآخرين، لا لكفاءة ولا لتفوق، وإنما للمعرفة والقرابة والصحبة. الله عز وجل يقول: (مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا) [النساء،٨٥]

والشفاعة السيئة لا تكون إلا في الأمور المشتركة بين جماعة من الناس، كالوظائف العامة في الدولة التي يتقاسمها جميع المواطنين، أما في الأمور الخاصة التي تملك النظر فيها هيئة خاصة، كالشركات الخاصة، وبعض الوظائف العامة: فهذه من حق الهيئة

---

[١].أخرجه البخاري ، كتاب الحدود ، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع ، حديث رقم ٦٦٤٠ ١٣٠/١٤ ومسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره. والنهي عن الشفاعة في الحدود رقم ١٦٨٨ ١٥٥/١١.

[٢].سنن أبي دواد ، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها. حديث ٣٥٩٧ ١٢٨/٢ وأحمد في مسنده ٣٥٧٧ ، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الوكالة ، باب إثم من خاصم أو أعان في خصومةٍ باطلة ١١٥٢٥ ٤٦٤/٨.

المخولة في النظر فيها منح الحق فيها لمن تراه مناسبا؛ لأن الأمر غير خاضع للمنافسة أصلا. والله أعلم"[1].

المبحث الرابع

وسائل التغلُّب على الواسطة

تعتبر الواسطة من أهم العقبات في طريق الإصلاح الإداري، وتبرز الحاجة الآن إلى اجتثاث جذور هذه الظاهرة من مجتمعنا، وذلك برسم سياسات إصلاحية تقوم في تعاملها مع الفرد حسب كفاءته ومهارته، لأنه هذه العادة السيئة توثر في أمن المجتمع واستقراره، و تقتل الإبداع والتفوق، والتميز وتؤدي إلى اختلال في ميزان المساواة، والعدل الاجتماعي، فكان لا بد من وسائل ناجعة للتغلب عليها، وتتمثل بما يلي[2] :

أولاً: تنمية الرقابة الذاتية: فالموظف الناجح هو الذي يراقب الله تعالى قبل أن يراقبه المسؤول، وهو الذي يراعي المصلحة الوطنية قبل المصلحة الشخصية، فإذا تكون هذا المفهوم الكبير في نفس الموظف فستنجح المؤسسة بلا شكّ؛ لأن الموظفين مخلصون لها.

هذه الرقابة تمنع من الخيانة، وتعين على الأمانة، فهي علاج وقائيّ لكثيرٍ من المخالفات الوظيفية قبل حدوثها.

إن أيّ نظام بشري في العالم يمكن الالتفاف عليه، ويمكن ارتكاب المخالفات فيه دون عقوبة، لكن الوصفة الوحيدة في تطبيق النظام هي الرقابة الذاتية التي تمنع الإنسان ذاتياً من ارتكاب المخالفات، وتحثُّه على المزيد من العطاء.

---

(١).

http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=٨٣٠#.

WHyZ٩IN٩٧IU تاريخ الدخول١٦ /١ /٢٠١٧ .

(٢). لمزيد من التوضيح انظر الفليت، خلود وصديق، نصار، منهج القرآن الكريم في علاج الفساد الإداري، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول بعنوان القرآن الكريم ودوره في معالجة قضايا الأمة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، ١٦-١٧/١٢/٢٠٠٨.

ولتنمية الرقابة الذاتية وسائل: كتقوية الإيمان بالله والتقوى، وتعزيز الحس الوطني، وتحمُّل المسؤولية، والإقناع بأهمية الوظيفة وأدائها بشكل صحيح.

ثانياً: وضع الأنظمة الدقيقة التي تمنع الاجتهادات الفردية الخاطئة: لأن الممارسات الأخلاقية غير السوية تنتج أحياناً من ضعف النظام، أو عدم وضوحه، أو وجود ثغرات فيه تترك المجال للتلاعب والاستغلال والاجتهادات الشخصية.

ثالثاً: القدوة الحسنة(١): فإذا نظر العاملون إلى المدير وهو لا يلتزم بأخلاق المهنة، فهم كذلك من باب أولى.

وأول القدوات رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو مثال النزاهة، والإخلاص، وحب الخير للآخرين، والالتزام بما يقوله، والصدق، والعدل، والرأفة، وحسن التعامل، وغير ذلك من الصفات الحسنة والأخلاق الجميلة التي أوردناها. قال الله سبحانه (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً) (الأحزاب،٢١)

وكان عمر رضي الله عنه إذا نهى الرعية عن شيء، جمع أهله وقال لهم:" إني قد نهيت الناس عن كذا وكذا، وإن الناس ينظرون إليكم، كما ينظر الطير إلى اللحم، فإن وقعتم وقعوا، وإن هبتم هابوا، وإني والله لأوتى برجل وقع فيما نهيتُ الناس عنه إلا أضعفتُ له العذاب، لمكانه مني، فمن شاء منكم فليتقدم، ومن شاء فليتأخر."(٢)

وتصوَّر مديراً يوصي الموظفين بالالتزام بالدوام وهو من أواخرهم حضوراً، وآخر يوصي بالنزاهة، وأخبار استغلاله الشخصي للوظيفة معروفة للقاصي والداني، وآخر يتظاهر بمحاربة المحاباة والواسطة، والموظفون يعرفون أن زميلهم إنما تعيَّن في الوظيفة لعلاقته بالمدير، مع أنه غير مؤهَّل، فهل يمكن لبيئة كهذه أن تشيع

---

(١)الفليت، خلود وصديق، نصار، منهج القرآن الكريم في علاج الفساد الإداري، مرجع سابق ص٣٥٣

(٢)ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، تحقيق: حلمي محمد إسماعيل، دار ابن خلدون، الإسكندرية-مصر، ط١٩٩٦،١،ص ٢٤٠ .

فيها أخلاقيات المهنة؟.

القدوة ضرورة لإنجاح عملية التوجيه، والقدوة محطّ أنظار الناس، ومقياس تصرفاتهم، وحتى يكون الشخص مهيَّأً لها فهناك صفات ذاتية وعلمية وعملية يمكن الرجوع إليها في كتب التربية[1].

رابعاً: تصحيح الفهم الديني والوطني للوظيفة: فإذا اقتنع العامل بأن العمل عبادة، وأن العمل وسيلة للتنمية الوطنية، وازدهار البلد، وتحسين مستوى الدخل زاد لديه الالتزام بأخلاق المهنة.

والملاحظ أن المتحدثين عن الوطنية يسهبون كثيراً في جوانب سياسية أو اقتصادية ويغفلون جانب الانتماء الوطني الوظيفي؛ فإن الولاء للوظيفة هو ولاء للوطن، ومن صميم الوطنية.

وهنا يبرز دور المسجد والمدرسة والجامعة ووسائل الإعلام في توعية الناس بأخلاقيات المهنة من منظور إسلامي، وهي أخلاق الإسلام التي دعا إليها وأكَّد عليها، وتوعيتهم بطبيعة المهنة التي هي ركيزة من ركائز المجتمع الإسلامي، إذ هي من فروض الكفايات، ولا غنى للدولة الإسلامية عنها. وتغيير النظرة السائدة عن الوظيفة من كونها مصدراً للدخل فقط، إلى كونها وسيلة من وسائل طاعة الله تعالى من أبواب كثيرة.

خامساً: محاسبة المسؤولين والموظفين: فلا بدّ من وجود الأجهزة الرقابية التي تشرف على تطبيق النظام، وتحاسب المقصِّرين والمخالفين.

ومن أجل ذلك شرع الإسلام الحدود لتكون رادعاً لكل متجاوزٍ للأنظمة الإسلامية، ضاربٍ بعرض الحائط كل العوائق والوسائل المنجية من المحرمات. قال الله سبحانه (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ) (سورة النور أية: ٢)

وكان النبي صلى الله عليه و سلم يحاسب عمَّاله، كما قال البخاري في صحيحه:" باب محاسبة الإمام عمَّاله، ثم روى عن أبي حميد الساعديّ أن النبي صلى الله عليه و سلم استعمل ابن اللتبيَّة على صدقات بني سليم، فلما جاء إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

[1] مثل كتاب منهج التربية الإسلامية لمحمد قطب ، وأصول التربية الإسلامية وأساليبها لعبدالرحمن النحلاوي .

وحاسبه، قال: هذا الذي لكم، وهذه هدية أهدِيَت إليّ[1].. الحديث" [2].

وقال ابن القيم في الطرق الحكمية [3]:" كان النبي صلى الله عليه و سلم يستوفي الحساب على عماله يحاسبهم على المستخرج والمصروف، كما في الصحيحين عن أبي حميد الساعديّ، وذكر الحديث المتقدم."

وكان عمر رضي الله عنه يسأل الرعية:" أرأيتم إذا استعملت عليكم خير من أعلم ثم أمرته بالعدل أكنتُ قضيت ما عليّ ؟ قالوا: نعم. قال: لا، حتى أنظر في عمله، أعمِل بما أمرته أم لا" [4].

ومحاسبة المسؤول تحميه من ضعف النفس، والاستغلال، وتحمي المؤسسة من الخسارة، وتنظف المجتمع من الظواهر السلبية والأمراض الاجتماعية.

والقضاء على المحسوبية في التعيين، بالإعلان عن الوظائف من خلال مسابقة وظيفية، وإشراك أكثر من مسؤول في التوظيف، وتحديد الأسس التي يعيَّن على ضوئها المتقدِّم بدقة.

فأمراض الواسطة والمحسوبية وتغليب جانب الصداقة والقرابة والمنفعة على المصلحة العامة يجب أن تختفي إذا كنا نطمح إلى تنمية حقيقية، وحسبك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان من أعمامه

---

(1) عن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الأتبية على صدقات بني سليم فلما جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم وهذه هدية أهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإني أستعمل رجالا منكم على أمور مما ولاني الله فيأتي أحدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية أهديت لي فهلا جلس في بيت أبيه وبيت أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقا فو الله لا يأخذ أحدكم منها شيئا قال هشام بغير حقه إلا جاء الله يحمله يوم القيامة ألا فلأعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء أو ببقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه ألا هل بلغت. أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب محاسبة الإمام عماله، حديث رقم(٦٧٧٢).

(2) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة - بيروت، ط ١٩٥٩، ج ١٣ ،ص١٨٩ ، ح : ٧١٩٧ .

(3) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، مجمع الفقه الإسلامي، جدة- السعودية، ط١،٢٠٠٧، ص٢٤٤.

(4) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، السنن الكبرى (سنن البيهقي الكبرى)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣،٢٠٠٣، رقم ١٦٤٣٢،ج ٨،ص١٦٣ .

من لعنه الله في القرآن الكريم، فلم يراع صلى الله عليه و سلم جانب القرابة في تقريبه والإغضاء عنه ومسامحته، ما دام أنه عدوٌ لله ورسوله.

وكتب عمر بن العزيز رحمه الله إلى عامله على خراسان:" إنه بلغني أنك استعملت عبدالله بن الأهتم، وأن الله لم يبارك لعبدالله بن الأهتم في العمل، فاعزله، وإنه على ذلك لذو قرابة لأمير المؤمنين." [1]

سادسا :تشجيع الموظفين والمواطنين على كشف الفساد الإداري والمظاهر السلبية: بوضع نظام للمكافآت على التبليغ عن أيّ خلل في أداء الوظيفة، وتخصيص هاتف لذلك، أو وضع صندوق للملاحظات مع بيان هوية المبلّغ ليتم الاتصال به للتحقق ثم المكافأة، مع التشديد على عدم قبول البلاغات الكيدية، ومعاقبة صاحبها.

سابعا : تفعيل دور الجامعات في تنمية الانتماء الوطني لدى منتسبيها، وذلك بإغناء الخطط الدراسية بمساقات تعزز القيم المواطنة الصالحة، وتبني فلسفات الجامعات لقيم المواطنة الصالحة وتفعيلها نظرياً وتطبيقياً داخل مؤسساتها من خلال المؤتمرات والندوات، والمقررات الدراسية. وأن يكون للجامعات دور في تفعيل نظام المساءلة والرقابة للقضاء على الفساد داخل الجامعات، وتطبيق الأنظمة والقوانين والقضاء على الواسطة والمحسوبية[2]

---

[1] ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، دار الكتب العملية، بيروت، ط١، ١٩٨٤، ص ١٠٥ .

[2].العقيل، عصمت حسن والحياري، حسن أحمد، دور الجامعات الأردنية في تدعيم قيم المواطنة، المجلة الأردنية في العلوم التربوية، جامعة اليرموك، مجلد١٠، عدد٤ ،ص٥٢٨.

الخاتمة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على الحبيب المصطفى، أما بعد

فقد تناول الباحث في هذه البحث موضوع الواسطة الذي يعد من أكثر أنواع الفساد الإداري انتشاراً في مجتمعاتنا، لعدم التقيّد بالقوانين والأنظمة، والناتج بالأساس من عدم احترام القوانين، وقد نص على ذلك قانون هيئة مكافحة الفساد رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٦ والذي اعتبرها نوع من أنواع الفساد الذي يعاقب عليها القانون.

إن الواسطة من أهم القضايا التي تمس الشباب، وتؤثر في مستقبلهم وثقافتهم وتفكريهم، وهي من السلوكيات التي تفتك بمسيرة المجتمعات وتقوض قيم العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص والمواطنة الصالحة في مجتمعنا، وهذا ما أكده جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين في الورقة النقاشية السادسة، حيث اعتبر الواسطة من لممارسات التي تقوِّض أسس العمل العام في خدمة المواطنين، ووسيلة تحبط الشباب المتميز والكفؤ.

وهناك وسائل متعددة للتغلب على الواسطة في مجتمعنا ليطمئن الشباب على مستقبلهم وننتقل من الولاءات الفردية إلى الولاء للوطن، من أهمها: تنمية الرقابة الذاتية، ووضع الأنظمة الدقيقة التي تمنع الاجتهادات الفردية الخاطئة، والتركيز على القدوة الحسنة، بالإضافة إلى تصحيح الفهم الديني والوطني للوظيفة، عند ذلك نستطيع أن نخرج بدولة مدنية أساسها وعمادها القانون، والدين هو الأساس فيها والموجه لها ، وهو جزء لا يتجزأ من دستورها.

أسأل الله أن أكون قد وقفت في ذلك إنه نعم المولى ونعم النصير، والحمد لله رب العالمين.

قائمة المراجع

١- ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي بن محمد، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق: حلمي محمد إسماعيل، دار ابن خلدون، الإسكندرية- مصر، ط١.

٢- ـــــــ، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد، دار الكتب العملية، بيروت، ط١، ١٩٨٤.

٣- ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد السيواسي، شرح فتح القدير

على الهداية شرح بداية المبتدي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٣،٢٠٠١ .

٤- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية،١٩٩٥.

٥- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب،

الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، مجمع الفقه الإسلامي، جدة- السعودية ط ١ ،٢٠٠٧.

٦- ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد ، سنن ابن ماجه ،

تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت.

٧- الرقاد، مشعل محمد والكساسبة، فهد يوسف، جريمة قبول الواسطة في التشريع الأردني وإشكالية التطبيق (دراسة مقارنة)، مجلة دراسات ، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية ، المجلّد٤٣، العدد١ .

٨- البخاري، محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري ،

تحقيق مصطفى ديب البغا، ط ٣، دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧

٩- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، السنن الكبرى (سنن البيهقي الكبرى)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣.

١٠- الترمذي، أبو عيس محمد بن عيسى ، سنن الترمذي (الجامع الصحيح) ، دار الفكر ، ط٢ ، ١٩٨٧.

١١- الجزري، أبو السعادات المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩.

١٢- الخريجي، كمال، ظاهرة انحلال الصفوة ، القاهرة، دار الخيال،٢٠٠١.

١٣- الرعوجي، إبراهيم بن صالح، التدابير الوقائية في جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية،رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمينة، الرياض- السعودية٢٠٠٣.

١٤- الصوفي، حمدان عبد الله و الطهراوي، جميل حسن،مفهوم نفع الآخرين في الإسلام ومدى تمثله لدى طلبة الجامعة الإسلامية بغزة، مجلة جامعة النجاح للأبحاث : العلوم الإنسانية: مج. ٢٣، ع.٤، ٢٠٠٩.

١٥- الطبري، محمد بن جرير بن، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٦- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة - بيروت، ط ١٩٥٩.

١٧- عطية ،جرجي شاهين، قاموس المعتمد ٢٠٠٨، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت.

١٨- العقيل، عصمت حسن والحياري، حسن أحمد، دور الجامعات الأردنية في تدعيم قيم المواطنة،المجلة الأردنية في العلوم التربوية، جامعة اليرموك، مجلد١٠، عدد٤.

١٩- الفليت، خلود وصديق، نصار، منهج القرآن الكريم في علاج الفساد الإداري،بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول بعنوان القرآن الكريم ودوره في معالجة قضايا الأمة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، ١٦-٢٠٠٨/١٢/١٧.

٢٠- الفيروز أبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان .

٢١- القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد، محاسن التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١.

٢٢- القرطبي، أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن الكريم، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢،١٩٦٤.

٢٣- المالكي، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي ، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣ ،٢٠٠٣ .

٢٤- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١،١٩٩٩.

٢٥- المبلغ، عيس بن درزي، الوساطة والرشوة أحكامهما وأخطارهما، تقديم سليمان بن عامر، دار الأندلس، حائل-السعودية.

٢٦- مسلم، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ،تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

٢٧- مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، مصر،٢٠٠٤.

٢٨- الميداني، عبد الرحمن ، الأخلاق في الإسلام وأسسها، دار القلم ، بيروت ، ١٩٧٩ .

٢٩- النسائي، أحمد بن شعيب ، سنن النسائي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ٢٠٠٢.

٣٠- النووي، محي الدين يحيى بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (صحيح مسلم بشرح النووي)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢،١٩٧٢.

-٣١

lN٩.WHyZ#٨٣٠http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=

lU٩٧

تاريخ الدخول١٦ /١ /٢٠١٧